الدورة الحادية عشرة بعد المائة **م ت١١١ق٥**
٢٢ كانون الثاني/ يناير ٢٠٠٣
البند ٥-٥ من جدول الأعمال **EB111R.5**

الحد من الوفيات الناجمة عن الإصابة بالحصبة في العالم

المجلس التنفيذي،

بعد أن نظر في التقرير المعنون "الاستراتيجية الخاصة بصحة الأطفال والمراهقين ونمائهم"؛[١]

وإذ يلاحظ تركيز التقرير على معالجة مشكلة الأمراض السارية التي يمكن الوقاية منها، والتي تتسبب في الغالبية العظمى من وفيات الأطفال، ومنها الحصبة بصفة خاصة؛

وإذ يدرك الهدف الذي اعتمدته الدورة الاستثنائية للجمعية العامة للأمم المتحدة المعنية بالطفل (٢٠٠٢) والمتمثل في خفض عدد الوفيات الناجمة عن الحصبة بمقدار النصف بحلول عام ٢٠٠٥، مقارنة بالمستوى المسجل في عام ١٩٩٩، والغاية الواردة في إعلان الألفية الصادر عن الأمم المتحدة والمتمثلة في خفض معدل وفيات الأطفال دون سن الخامسة بمقدار الثلثين بحلول عام ٢٠١٥؛

يوصي جمعية الصحة العالمية السادسة والخمسين باعتماد القرار التالي:

جمعية الصحة العالمية السادسة والخمسون،

إذ يثير جزعها العبء غير المقبول الذي تشكله نحو ٨٠٠ ٠٠٠ حالة وفاة ناجمة عن الحصبة سنوياً ويقع ضحيتها في الغالب الرضّع وصغار الأطفال ممن يعيشون في البلدان النامية؛

وإذ تسلم بأن عبء المرض الحالي الناجم عن الإصابة بالحصبة يُعزى إلى نقص استخدام لقاح الحصبة نتيجة عدم كفاية الدعم المقدم إلى برامج التمنيع ونظم ترصد المرض؛

وإذ تشدد على أهمية بلوغ الهدف الذي اعتمدته الدورة الاستثنائية للجمعية العامة للأمم المتحدة المعنية بالطفل (٢٠٠٢) والمتمثل في خفض عدد الوفيات الناجمة عن الإصابة بالحصبة بمقدار النصف بحلول عام ٢٠٠٥، مقارنة بالمستوى المسجل في عام ١٩٩٩، والغاية الواردة في إعلان الألفية الصادر عن الأمم المتحدة، والمتمثلة في خفض معدل وفيات الأطفال دون سن الخامسة بمقدار الثلثين بحلول عام ٢٠١٥؛

وإذ تقرّ بتوافر لقاحات مضادة للحصبة مأمونة وناجعة ومعقولة التكلفة وبتوافر استراتيجيات ثبتت جدواها للحد من الوفيات الناجمة عن الإصابة بالحصبة؛

وإذ ترحب بالتقدم الملحوظ الذي حققته شراكة مبادرة مكافحة الحصبة للحد من الوفيات الناجمة عن الإصابة بالحصبة في أفريقيا؛

---

١ الوثيقة م ت١١١/٧.

وإذ تلاحظ الأهمية الحاسمة التي تكتسيها خدمات التمنيع الروتينية باعتبارها أساس استراتيجية للحد على نحو مستدام من الوفيات الناجمة عن الإصابة بالحصبة، والدور الأساسي للترصد الوبائي والمختبري المتكامل للحصبة في توجيه جهود مكافحة هذا المرض؛

وإذ نظرت في التقرير الخاص بالاستراتيجية الخاصة بصحة الأطفال والمراهقين ونمائهم، والذي يحدد الحصبة باعتبارها أحد الأمراض السارية الخمسة التي يمكن الوقاية منها والتي تتسبب في الغالبية العظمى من وفيات الأطفال؛

١- **تحث** الدول الأعضاء على ما يلي:

(١) التنفيذ الكامل للخطة الاستراتيجية المشتركة بين منظمة الصحة العالمية واليونيسيف للحد من الوفيات الناجمة عن الإصابة بالحصبة في الفترة ٢٠٠١-٢٠٠٥ في إطار برامجها الوطنية للتمنيع؛

(٢) تقديم الدعم المالي اللازم للتنفيذ الكامل لبرامج التمنيع الوطنية التي تكون استراتيجية الحد من الوفيات الناجمة عن الإصابة بالحصبة جزءا لا يتجزأ منها، بما في ذلك لقاح الحصبة لأنشطة التمنيع الروتينية والتكميلية وتعزيز الترصد الوبائي والمختبري للحصبة وسائر الأمراض التي يمكن الوقاية منها باللقاحات؛

(٣) اتخاذ النهج الاستراتيجي للحد من الوفيات الناجمة عن الإصابة بالحصبة في العالم وسيلة لتعزيز برامج التمنيع الوطنية، مع التركيز الخاص على تحسين الحصول على خدمات التمنيع، وضمان اتباع ممارسات مأمونة في مجال التمنيع، وتعزيز قدرة الموارد البشرية وشبكات المختبرات والترصد الوبائي ونظم سلسلة التبريد؛

٢- **تطلب إلى** المدير العام ما يلي:

(١) العمل مع الدول الأعضاء، من خلال المكاتب الإقليمية، على تعزيز برامج التمنيع الوطنية ونظم ترصد المرض، مع الاستفادة من مراقبة حالة الحصبة باعتبارها من المؤشرات الرئيسية الدالة على التقدم في الحد من وفيات الأطفال؛

(٢) تعزيز الشراكات، على كل من المستوى العالمي والإقليمي ودون الإقليمي، مع اليونيسيف، وغيره من الهيئات الدولية والمنظمات غير الحكومية والقطاع الخاص من أجل حشد الموارد الإضافية اللازمة للتنفيذ الكامل للاستراتيجية المشتركة بين اليونيسيف ومنظمة الصحة العالمية فيما يتعلق بالبرنامج الموسع للتمنيع واستراتيجيات الحد من الوفيات الناجمة عن الإصابة بالحصبة؛

(٣) تقديم تقرير إلى جمعية الصحة العالمية السابعة والخمسين، من خلال المجلس التنفيذي، عن التقدم المحرز في تنفيذ هذا القرار.

الجلسة السادسة، ٢٢ كانون الثاني/ يناير ٢٠٠٣
م ت١١١/ المحاضر الموجزة/٦

= = =